

بحار الأنوار

[108] خرجوا من قبورهم ووجوههم مثل القمر ليلة البدر (1) إلى آخر ما مر في كتاب الامامة (2). 46 - كتاب الغارات لابراهيم بن محمد الثقفي: عن يحيى بن صالح، عن مالك بن خالد الاسدي، عن الحسن بن إبراهيم، عن عبد الله بن الحسن، عن عباية عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: كتب عليه السلام إلى محمد بن أبي بكر: قال النبي صلى الله عليه وآله: من صام شهر رمضان ثم صام ستة أيام من شوال فكأنما صام السنة. 47 - دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد صلوات الله عليه أنه قال: وأما ما يلزم في كل سنة فصوم شهر معلوم مردود عليهم ذلك الشهر كل سنة، وهو صوم شهر رمضان، ومن الصوم سنة وهي مثلاً الفريضة المفروضة، ثلاثة أيام من كل شهر يوم من كل عشرة أيام، أربعاء بين خميسين: أول خميس يكون في أول الشهر والأربعاء التي يكون أقرب إلى نصف الشهر، والخميس الذي يكون في آخر الشهر الذي لا يكون فيه خميس بعده، ويصوم شعبان فذلك مثلاً الفريضة، يعني أن يصوم من عشرة أشهر ثلاثين يوماً، ويصوم شعبان فذلك شهران. وروينا عنه، عن أبيه، عن آبائه، عن رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله أنه قال: من صام ثلاثة أيام من كل شهر، كان كمن صام الدهر، لأن الله عز وجل يقول: " من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها " (3). وعن علي صلوات الله عليه وأبي جعفر وأبي عبد الله صلوات الله عليهم مثل ذلك (4). [48 - المجازات النبوية: (5)] قال صلى الله عليه وآله: من سره أن يذهب كثير من _____ (1) كنز الفوائد: 359، في تفسير سورة القيامة: 21 و 22. (2) راجع ج 24 ص 262 من هذه الطبعة الحديثة. (3) الانعام: 160. (4) دعائم الاسلام ج 1 ص 281. (5) في الاصل محلها بياض ليكتب بالحرمة، ولم يكتب.